

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٩٧٥ لسنة ٢٠٠٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الثلاثة عشر مواطناً (أولهم السيد / محمود مجاهد محمد حسن - وآخرهم السيد / هيثم أحمد عاصم محمود) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٨ / ١٢ / ٢٠٠٢

وزير الداخلية

حبيب العادلي

بيمان

باسماء طالبى الإئبن بالتجنس بجنسيات اجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلل
البلجيكية	١٩٢٥/٥/١٨ سوهاج	السيد/ محمود مجاهد محمد حسن	١
الأمريكية	١٩٥٥/١/١ القاهرة	السيد/ مدحت فتحى بطرس بشارة	٢
اليونانية	١٩٧٥/١٠/١٦ الإسكندرية	السيد/ عمرو الأمير محمد إسكندر	٣
»	١٩٣٩/١١/٢٨ القليوبية	السيد/ مهدي أحمد إبراهيم رمضان	٤
اللبنانية	١٩٥١/٦/٧ القاهرة	السيد/ محمد أمين سليم سلام	٥
البحرينية	١٩٧٦/٦/١٣ لبنان	السيد/ محمد سيد حسن رفاعى	٦
الاسترالية	١٩٨٦/١/٧ الإسكندرية	السيد/ وجيه خليل إبراهيم حنا	٧
»	١٩٥٣/١٢/٢٩ الإسكندرية	السيد/ خليل إبراهيم حنا الدمونى	٨
»	١٩٦١/١٢/١٥ الإسكندرية	السيدة / نادية رشدى رياض جرجس	٩
الكندية	١٩٤٨/٢/٢ القاهرة	السيد/ محمد نديم عمر نديم	١٠
»	١٩٨١/٥/٢٧ الكويت	السيد/ ناصر محمد نبيل عبد الفتاح	١١
البريطانية	١٩٨٢/٨/١٢ القاهرة	السيد/ عمر عبد القادر قدرى أحمد	١٢
»	١٩٨٢/٧/٢٩ بريطانيا	السيد/ هيثم أحمد عاصم محمود	١٣